

سورة التحريم (الآيتان: 1 - 2)

أهداف الدرس

- 1- أن أتعرف ما حرم النبي ﷺ على نفسه.
- 2- أن أدرك سبب تحريمه ﷺ ما حرم على نفسه.
- 3- أن أتيقن أن الوحي وحده هو مصدر التحريم.

تمهيد

سورة التحريم مدنية وآياتها اثنتا عشرة، وتسمى سورة النبي، سميت بذلك لافتتاحها بالحديث عن تحريم النبي ﷺ شيئاً على نفسه، وعتاب الله له على ذلك على سبيل التلطف، وتتجلى مناسبتها للسورة قبلها في أن سورة الطلاق ذكرت جملة من أحكام زوجات المؤمنين عامة، بينما ورد في هذه السورة ذكر بعض أخبار زوجات رسول الله ﷺ خاصة.

فما سبب نزول مطلع هذه السورة؟ وما العبر المستفادة من هذه القصة؟

الآيات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ فَذَرِضْ إِلَهُكَ لَكَ مَرْحَلَةٌ أَيْمَانُكُمْ وَاللَّهُ مُؤَلِّمُكُمْ وَقَوْلُ الْعَلِيمِ
الْمُحْكِمِ ﴿٢﴾ [سورة التحريم: 1-2]

● الفهم

الشرح:

تَحَرَّمَ: تمتنع.

تَبَتَّغَى: تطلب.

مَرَضَاتُ أَزْوَاجِهِ: رضا أزواجه.

فَرَضَ: شرع وبين.

تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ: كفارة حلفكم وقسمكم.

مَوْلَايَكُمْ: المولى هو الناصر أو السيد الأعظم.

استخلاص مضامين الآيات:

1- أوضح بعض فقه التحريم.

2- ما الحكم المترتب على اليمين للتحلل منها؟

● التفسير

اشتملت هاتان الآيتان على ما يأتي:

أولاً: سبب نزول الآيتين مطلع السورة

ورد في سبب نزول مطلع هذه السورة أن رسول الله ﷺ كان يدخل على زوجه زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلاً فاتفقت عائشة وحفصة وسودة بنت زمعة على أن تقول من دنا منها: أَكَلْتُ مَغَافِيرَ، والمغافير صمغ العُرْفُطَ، وهو حلو كريه الريح، ففعلن ذلك، فقال رسول الله ﷺ: لا، ولكني شربت عسلاً، فقلن له: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ، فقال رسول الله ﷺ: لا أشربه أبداً. وكان يكره أن توجد منه رائحة كريهة، فدخل بعد

ذلك على زينب فقالت: ألا أسقيك من ذلك؟ فقال: لا حاجة لي به، فنزلت الآية عتاباً له على أن يضيق على نفسه بتحريم بعض ما أحل الله له. أخرجه البخاري وغيره.

ثانياً: بعض أحكام فقه التحريم

افتتحت سورة التحريم بثناء النبي ﷺ نداء تشریف وتنبيه بصفة النبوة للدلالة على عصمته مما يقع فيه من ليس بمعصوم، حيث نبهه على تحريمه على نفسه بعض ما أحل الله، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ والمراد بالتحريم هنا أن يمتنع عن الشيء، لا أن يعتقد أنه حرام شرعاً؛ لأن هذا لا يجوز لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ، وَالتَّحِيَّاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: 30]، قال أبو حيان: «ومعنى تحرم: تمنع، وليس التحريم المشروع بوحى من الله، وإنما هو امتناع لتطبيب خاطر بعض من يحسن معه العشرة. [البحر المحيط: 10 / 207].

ويختلف حكم تحريم الإنسان شيئاً على نفسه باختلاف ذلك الشيء:

فأما تحريم الطعام والمال وسائر الأشياء ما عدا النساء، فلا يلزم، ولا شيء عليه عند مالك، وأوجب عليه أبو حنيفة الكفارة.

وأما تحريم الزوجة فاختلف الناس فيه على أقوال كثيرة:

فقال أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابن عباس وعائشة وغيرهم: إنما يلزم فيه كفارة يمين.

وقال مالك في المشهور عنه: ثلاث تطليقات في المدخول بها، ويُنَوَّى في غير المدخول بها، فيحكم بما نوى من طلاق أو اثنتين أو ثلاث.

وقال ابن الماجشون: هي ثلاث في الوجهين.

وروي عن مالك أنها طلاقه بائنة، وقيل: طلاقه رجعية.

وقوله تعالى: ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكَ﴾ أي: تطلب رضا أزواجك بتحريم ما أحل الله لك .

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فيه إشارة إلى أن الله غفر له ما عاتبه عليه من التحريم، على أن عتابه في ذلك إنما كان كرامة له، وإنما وقع العتاب على تضييقه ﷺ على نفسه، وامتناعه مما كان له فيه أرب .

ثم قال تعالى: ﴿فَذَبَرْضَ اللَّهِ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ التحلة مصدر حل، والمراد بها الكفارة، أي: شرع لكم تحليل ما حلفتُم عليه بالكفارة، وقد أحال تعالى هنا على ما ذكر في سورة المائدة من صفتها في قوله تعالى: ﴿لَا يَوَاقِدُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاقِدُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ بِكَلِمَاتٍ مِّنَ الْأَمْرِ عَشْرًا مِّمَّا كَفَرْتُمْ بِمَا تَصِفُونَ أُنْفُسَكُمْ وَأَوْكُسْتُمْ نَفْسَكُمْ أَوْ تَعْرِيزَ رَفِيقَةٍ قَمِي لَمْ يَجِدْ قَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَدَا كَقَلْبِكُمْ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاعْبَقُوا أَيْمَانَكُمْ كَمَا يَبَيِّرُ اللَّهُ لَكُمْ رِيَاءَ آيَاتِهِ، لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: 91].

واختلف في المراد بها هنا، فعلى القول بأن الآية نزلت في تحريم العسل فاختلف في ذلك:

- فمن أوجب في تحريم الطعام كفارة قال: هذه الكفارة للتحريم .

- ومن قال: لا كفارة فيه قال: إنما هذه الكفارة لأنه حلف ألا يشربه .

- وقيل: هي في يمينه ﷺ أن لا يدخل على نسائه شهرا .

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾ يحتمل أن يكون المولى بمعنى الناصر أو بمعنى السيد الأعظم . ﴿وَلَوْ أَنَّ الْعَالَمَ لَعَالِمٌ لِّحَكْمِكُمْ﴾ أي: وهو العالم بخلقه الحكيم فيما شرعه لهم

من أحكام تحقق مصالحهم فلا يأمرهم ولا ينهاهم إلا وفق ما تقتضيه مصلحتهم .
يستفاد من هاتين الآيتين ما يأتي:

- أن كل ما أحل الله فهو حلال على الإنسان ، ولا ينبغي له أن يحرم نفسه مما أحل الله إرضاء لغيره .
- أن من حلف على يمين فكان حنثها خيرا من برها ، فعليه أن يكفر عنها ويفعل الذي هو خير .
- أن الله عز وجل هو الذي يحل للناس ما ينفعهم ، ويحرم عنهم ما يضرهم؛ لأنه عليم بأحوال الناس حكيم في تشريعه .

● التقويم

- 1- أستعرض الرواية الواردة في سبب نزول مطلع السورة .
- 2- ما معنى تحريم النبي ﷺ ما أحل الله له؟
- 3- ما حكم من حرم على نفسه شيئا مما أحل الله؟

● الاستثمار

قال ابن العربي المعافري رحمه الله: «اتَّفقت الأمة على عصمة الأنبياء صلوات الله عليهم عن الكبائر ، واختلفوا في طريق ذلك وفي وقته ، واختلفوا في الصغائر: فمنهم من جوزها ، ومنهم من منعها ، وكأن ظواهر الكتاب من الآيات تدل على اقترافهم لصغائر الخطيئات ، وقد بينا وجوب عصمتهم على الإطلاق من كل معنى وفي كل شيء وفي كل حال في موضعه» . [المحصل في أصول الفقه لابن العربي: 109].

أتأمل النص وأجيب عن الآتي:

1- أبين موقف العلماء من عصمة الأنبياء وترجيح ابن العربي.

2- بم تجيب عن عتاب الله لنبيه في السورة موضوع الدرس؟

● الإعداد القبلي

أراجع تفسير الآيتين: 3-4 من سورة التحريم وأجيب عن الآتي مستعينا بتوجيهات الأستاذ(ة):

1- أبحث عن مدلولات العبارات الآتية: وَأَخْصَرْنَا اللَّهُ عَلَيْهِ - صَغَتْ -

وَأِنْ تَصْلَحْ أَهْلًا - مَوْلِيَّةٌ.

2- أبحث عن السر الذي أفشته حفصة رضي الله عنها.